

دفتر الشروط الفنية لنقل عمال قسم الانتاج والشئون الفنية

ارأة إلى المذكرة الإدارية رقم ٣٤٠٩ / ٢٠٢١ / ٢٩ تاريخ ١٩٠٢ / ١٢ / ٢٠٢١ والمتضمنة تشكيل لجنة مولفة من العمال التالية أسماؤهم

رقم التسجيل	الاسم والشهرة	مكان العمل	صفة العمل
١/٦٥٣	م. بشار سمير غدير	رئيس دائرة السجائر	رئيساً
٢/٨١١	غدير حبيب الذكرة	رئيس لجنة نقابية	رئيس اللجنة النقابية
٣/٨٥٩	أحمد خالد مجبور	فني بدائرة السجائر	شرف على الباصات
٤/٧٠٤	يوسف أمبiero رشو	القسم المالي	عضوأ
٥/١٠٦	جهاد يونس ضوا	الشعبة القانونية	عضوأ

مهمتها :

- وضع دفتر شروط فني لنقل عمال قسم الانتاج والشئون الفنية على الخط رقم ٤ / يتضمن تحديد مسار الخط بالتفصيل وأوقات نقل العمال / صباحي - مسائي / - مدة التنفيذ - الأجرة التقديرية الإفرادية للنفقة الواحدة ذهاباً وإياباً - القيمة التقديرية السنوية - غرامة التأخير للنفقة الواحدة - تحديد المسافة الكيلومترية للنفقة الواحدة .
- اجتمعت اللجنة بكمال أعضائها بتاريخ ٤ / ١ / ٢٠٢٢ وتوصلت اللجنة إلى ما يلي :

رقم الخط	خط المسير	عدد العمال	أجرة النفقة الواحدة ل.س	مجموع النقلات السنوية	القيمة الإجمالية التقديرية ل.س	المسافة الكيلومترية
٤	بسنادا - الزقازيق - مفرق حوا - الجيزة - قسم الانتاج وبالعكس					

لحظة: ساعة الوصول إلى مقر قسم الانتاج والشئون الفنية
خوردية الصباحية : الساعة ٦:٤٥ / صباحاً .
خوردية المسائية : الساعة ٩/ مساءً .

شروط:

- مدة التنفيذ عام كامل
- يتعهد الناقل بنقل عمال قسم الانتاج والشئون الفنية حسب العقد على الخط رقم /٤/ ويدون انقطاع طيلة أيام الدوام الرسمي وبالعكس .
- أن لا يقل عدد الركاب للسيارة الواحدة عن /٢٤/ راكب
- يتم دفع الأجرة بنهاية كل شهر بعد الحصول على كتاب يشعر بقيام الناقل بتنفيذ التزامه مع بيان عدد النقلات المنفذة وعدد نقلات غير المنفذة إن وجدت ليصار إلى حسم أجرة النقلة غير المنفذة وغرامة عن كل نقلة عنها يعادل /٥٠٠٠ / ل. من مائة ألف ليرة سورية فقط .
- لا يحق للناقل نقل أشخاص من غير العاملين في المؤسسة أثناء تنفيذه للعقد .
- يتعهد الناقل بتأمين واسطة نقل في حال تعطلت آلية التنفيذ بنفس مواصفات الآلية المعطلة كما لو كانت هذه الآلية هي التي جرى التعاقد عليها .
- يقع على عائق الناقل مسؤولية أي حادث طارى اصطدام أو غيره من حوادث السير وجميع نفقات الإصلاح والمحروقات المخالفات مهما كان نوعها .
- أن تكون المركبة مسجلة باسم المتعاقد أو بموجب وكالة قانونية حسب الأصول .
- يحق للمؤسسة تعديل الخط بما لا يتجاوز /٢/ كم حسب متطلبات المصلحة ولا يحق للطرف الآخر طلب التعويض لقاء ذلك
- يحق لأي عامل بالمؤسسة الصعود إلى الباص بحيث لا يتعارض مع خط سيره .
- يتعهد الناقل بانتظار جميع العمال لمدة نصف الساعة عند انتهاء الدوام .
- لا يجوز للمتعاقد بعد إبرام العقد أن يعطي العقد لشخص ثالث مهما كانت الأسباب
- يقع تحديد موعد النقلات على عائق اللجنة النقابية بما يتاسب مع مصلحة العمل.

أعضاء اللجنة

م. شمار سمير خمير

غدير البهبي الذكرة

أحمد خالد مجور

يوسف اسپيرو رشو

جهاز يونس ضوا

رئيس قسم الانتاج والشئون الفنية

م. دثار برهوم

رئيس دائرة معمل السجائر

م. شمار غدير

مدير فرع المنطقة الساحلية

م. تمير مهنا